كره الكافرون اللهم اعصمني بدينك وطواعيتك وطواعية رسولك اللهم حببني جدودك اللهم
اجعلني ممن يحبك ويحب ملائكتك وانبيائك ورسلك وعبادك الصالحين اللهم حببني اليك والى
ملائكتك والى رسلك والى عبادك الصالحين اللهم سيرني للميسرى وجنبني العسرى واغفر لي
في الاخرة والاولى واجعلني من ائمة المتقين واجعلني من ورثة جنة النعيم واغفر لي خطيئتي
يوم الدين اللهم قد ادعوني استجب لكم واكلكم الى مخالق الميهاد اللهم اذ هديتني للاسلام فلا
تنزعه مني حتى تنزعني منه والا تذر عنه مني حتى فاني علم الاسلام اللهم لا تفتنني الى الغداب ولا
تؤخرني لسوء الفتن ولا يليني ثم ينزل من الصفا بعيني حتى يجاوز ذي العلم وهو الميل الاخضر المعلق
بركن المسجد على يساره بنحو ستة اذرع فيسعى هاش سعيا شديدا بالشرط ان لا يؤذي ولا
يؤذى حتى ينتهي بين الميلين الاخضرين وهما العلم الاخر احدهما بركن المسجى والاخر بالموضع
المعروف بدار العباس فيشتد شدة السعي ثم يمشي حتى يأتي المروة وهي اقرب قصيعان فيرقاها ماشيا ويستقبل القبلة ويقول عليها ما قال على الصفا ويجب استيعاب ما بينهما فان
لم يرقهما الصق عقب رحليه بأسفل الصفا واصابعها بعيها بأسفل المروة ثم ينقلب الى الصفا فيمشي
في موضع مشيه ويسعى في موضع سعيه الى الصفا يفعل ذلك سبعا يحسب بالذهاب
سعيه وبالرجوع سعيه يفتتح بالصفا ويختم بالمروة فان بدأ بالمروة لم يحتسب بذلك الشوط
وكيفما من الدعاء والذكر فيما بين ذلك وضروب الخير وارجى ما تعلم وانت الاعز الاكرم
ولا بين السعي بينهما الا في حج او عمرة ويستحب ان يسعى طاهرا من الحيض والنفاسة جنبا وتشترط
النية والموالاة والمراءة لا ترك ولا يشق شدا يوالي سعي على غيره طاهرة كره ويبطل ما تقدم الطواف
عليه ولو صبيا ناكطواف القدوم فان سعى بعد طوافه ثم علم انه طاف غير متطهر لم يجز به السعي وله
تاجيزا عن طوافه لطواف غيره فلا يجب الموالاة بينهما فلا بأس ان يطوف اول النهار ويسعى آخره
ولا بين سعيه صلاة وان سعى مع طواف القدوم لم يعده مع الطواف الزيارة والا سعى معه فاذا
فرغ من السعي فان كان متمتعا بلا هدي حلق او قصر من جميع شعره وقد حل وله كان عليه ان
راسه فيستوعب جميع محظورات الاحرام والا فضل هنا التقصير ليتوفر الحلق للحج ولا سيما تاخير
التحلل وان كان معه هدي ادخل الحج على العمرة وليس له ان يحلق ولا يحل حتى يحج فيفرغ به بعد
طوافه وسعيه لعمرة تامة يأتي وجوبا يوم النحر وان كان معتمرا غير متمتع فانه يحل ولو كان
معه هدي في اشهر الحج او في غيرها وان كان حاجا بدئ على احرامه ومن كان متمتعا او معتمرا
قطع التلبية اذا شرع في الطواف ولا باس بها في طواف القدوم سرا

باب صفة الحج والعمرة

يجب لمتمتع حل من عمرته وغيره من المكيين بمكة الاحرام بالحج يوم التروية وهو اثنان من ذي
الحجة الاتي بعد هدي تمتع فيحرم يوم السابع ليكون آخر انكى ثم يوم عرفة وان يغتسل عند
احرامه ما يفعل عند احرامه من البيتوتة من غسل وغيره ثم يطوف اسبوعا ويصلي ركعتيه ثم
يحرم بالحج من المسجد وتقدم ولا يطوف بعده قبل خروجه لوداع البيت بل طاف وسعى بعد
لم يجز به عن السعي الواجب ولا يخطب يوم السابع بعد صلاة الظهر بمكة ثم يحج الى منى قبل الزوال
فيصلي بها الظهر مع الامام ويبيت بها الى ان يصلي معه الفجر وليس ذلك واجبا ولو صلى يوم التروية
وهو مقيم بمكة عن بعد عليه وزالت الشمس فلا خروج قبل صلاته وقبل الزوال ان شاء خرج وان
شاء اقام حتى يصليها فان خرج الامام امر من يصيح بالناس فاذا طلعت الشمس سار من
منى الى عرفة فاقام بنمرة نزيلا حتى تزول الشمس ونمرة موضع بين منى وهو الجبل الذي عليه
انصاب الحرم على يمينك اذا خرجت من حاز مي عرفة تريد الموقف فاذا زالت الشمس اتى

الامام او نائبه ان يخطب خطبة واحدة يقصر فيها ويفتتحها بالتكبير ويعلم الناس فيما يصنعون
من الوقوف والدفع من عرفات والمبيت بمزدلفة ومنى ورمي جمرة العقبة واذا فرغ من خطبته نزل
فصلى الظهر والعصر جمعا ان جاز له وتقدم بأذان واقامتين وان لم يكن ثم اذان بأس وكذا يجمع
به وهو بعرفات الجبل المشرف على عرفة الى الجبال المقابلة له الى هاهنا يلي حبل يطبن هامرو
وبين ان يقف عند الصخرات وحبل الرحمة واسمه الكال على وزن هلال ولا يشرع في شيء من
ويقف مستقبل القبلة راكبا فيحمد الله ويثني عليه ويكبره ويهلله ويمجده ويعظمه ويكثر من الدعاء ومن قول
لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير وهو
على كل شيء قدير اللهم اجعل في قلبي نورا وفي بصري نورا وفي سمعي نورا وسهل لي امري وبيض
بما احب وقوفك من طلوع الفجر يوم عرفة واختار كثير وغيره وحكى اجماعا من الزوال
يوم عرفة الى طلوع فجر النحر فمتى حصل بعرفة في هذا الوقت ولو لحظة ولو صار اليها واقفا او
جاهلا انها عرفة وهو من اهل الوقوف صح حجه ولا شيء عليه وسكرانا الان يفيق وهم بها
قبل خروج وقت الوقوف ضمن فاته الحج وسيجب ان يقف طاهرا من الحدثين وطهر وثوبي
الحائض اجماعا ووقفت عائشة رضي الله عنها حائضا بامر النبي صلى الله عليه وسلم ولا تشترط
ستارة ولا استقبال القبلة ولا نية ويجب ان يجمع في الوقوف بين الليل والنهار من وقف
نهارا فاته دفع قبل غروب الشمس فعليه دم الا ان يعود قبله وان وافاها ليلا فوقوفه بها ولا دم
عليه وان خافت فوت وقت الوقوف صلى صلاة خائف ان رجا ادراكه وبر وقفة الجمعة في آخر يومها
ساعة الاجابة فاذ اجتمع فضيلة يوم الجمعة مع يوم عرفة فان لها مزية على سائر الايام وقال
في الهدي واما ما استفاض على السنة العوام انه يعدل ثنتين وسبعين حجة فباطل لا اصل له

فصل

ثم يدفع بعد غروب الشمس بسكينة قال ابو حكيم مستخفرا الى ضرغدة على طريق
المأزمين مع امام او نائبه ويقوده الى حج فان دفع قبله كره ولا شيء عليه ويسرع في القوة
ويلبي في الطريق ويركب راحلته فاذا اوصلها صلع المغرب والعشاء جمعا بمبيت حطه وحله بالمزدلفة لكل
صلاة باذان واقامة وان اذن واقام للاولى فقط فحسن ولا يتطوع بينهما فان صلع المغرب في الطريق
تركه السنة واجزأته فان فاتته الصلاة مع الامام بها او بعض فجمع وحدانا ثم بيت بها حتى
يجمع ويصلي الفجر وله الدفع قبل الامام وليس له الدفع قبل نصف الليل وياتي بعده ولا شيء
عليه كما لو وافاها بعده وان جاء بعد الفجر فعليه دم وان دفع عنيزة بحاة وستاة قبل نصفه
فعليه دم ان لم يعد اليها ولو بعد نصفه وحد المزدلفة ما بين المأزمين ووادي محسر فاذا
اصبح صلى الصبح بغلس اول وقتها بمأزمي المشعر الحرام فيرقى عليه ان امكنه والا وقف عنده
ويحمد الله ويهلله ويكبره ويدعو بما احب ويقول اللهم كما وقفتنا فيه وارينا اياه فوفقنا لذكرك
كما هديتنا واغفر لنا وارحمنا كما وعدتنا بقولك وحق لك الحق فاذا افضت من عرفات فاذكروا
الله عند المشعر الحرام واذكروه كما هداكم وان كنتم من قبله لمن الضالين ثم افيضوا من حيث افاض
الناس واستغفروا الله ان الله غفور رحيم ثم لا يزال يلبي حتى جمرة العقبة وهي آخر الجمرات مما يلي منى وأولها مما يلي مكة وبأخذ مخصر الجمار من طريق قبل ان يصل
الى منى او من حز دلفة ومن حيث اخذ جاز ويكره اخذه من منى وسائر الحرم وتكسيرها ويكون اكبر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)